

سنن البيهقي الكبرى

10892 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا سفيان وإسماعيل بن إبراهيم عن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن بن عباس قال قال Y قدم النبي A المدينة وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم أخرجه البخاري في الصحيح من أوجه عن سفيان وعن عمرو بن زرارة وغيره عن إسماعيل وروينا عن النبي A أنه نهى عن بيع الكالء بالكالء وعن بن عباس أنه قال لا نرى بالسلف بأسا الورق في شيء الورق نقدا